وردها النبي صلى الله عليه وسلم كما أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم رد على أبي العاص ابنته زينب بالنكاح الأول لم يحدث شيئا قال الترمذي ليس بإسناده بأس ولكن لا يعرف وجهه قيل بعد سنتين من إسلامه الواقع في السادسة أو السابعة وقيل بعد ست سنين من الهجرة وقد عرفت قول الترمذي لا يعرف وجه هذا الحديث فلذا حكى القولان المبنيان عليه والأول فائدة السنتين من ابن زمن وقيل بعد انقضاء العدة لأنه لما نزل لا هن حل لهم بعد الحديبية جعل بمنزلة ابتداء الإسلام بها وإن كانت أسلمت هي وأخواتها كلهن عقب البعثة كما مر فوقف أمره إلى انقضاء العدة فأسلم قبلها فدام النكاح فمعنى ردها مكنه منها بناء على النكاح الأول لأن الفرقة لم تقع ثم لا يرد على هذا القول ما رواه ابن إسحاق بسند منقطع أنها لما هاجرت راعها هبار بن الأسود بالرمح في هودجها وهي حامل فطرحت ما في بطنها لأن هجرتها بعد بدر وقبل نزول آية التحريم بمدة وفي حديث الترمذي وابن ماجه من طريق حجاج ابن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم ردها على أبي العاص بنكاح جديد لفظه بمهر جديد قال السهيلي هذا الحديث هو الذي عليه العمل وإن كان حديث ابن عباس أصح إسنادا ولكن لم يقل به أحد من الفقهاء فيما علمت لأن الإسلام فرق بينهما قال الله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن انتهى وقد قال الترمذي سمعت عبد بن حميد يقول سمعت يزيد بن هارون يذكر هذين الحديثين يقول حديث ابن عباس أجود إسنادا والعمل على حديث عمرو ابن شعيب قال السهيلي ومن جمع بين الحديثين قال معنى حديث ابن عباس ردها على مثل النكاح الأول في الصداق ولم يحدث زيادة على ذلك من شرط ولا غيره ستة سبع أراد انقضاء العدة لأن نزول آية التحريم بعد الحديبية الواقعة في سنة ست وفي الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم أثنى على أبي العاص في مصاهرته خيرا وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي وأنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت أبي العاص ومات أبو العاص في خلافة الصديق كما قاله ابن سعد وابن إسحاق وغيرهما وشذ من قال سنة ثلاث عشرة وأغرب منه قول ابن منده مات يوم اليمامة

سرية الطرف

ثم سرية زيد بن حارثة أيضا إلى الطرف بفتح الطاء المهملة وكسر الراء وبالفاء قال القاموس كتنف ماء على ستة وثلاثين ميلا من المدينة كما في القاموس زاد ابن سعد قريب من المراض دون النخيل وبالراء وصاد مهملة كسحاب وقال الشريف هو بطريق العراق على خمسة وعشرين ميلا وربع من المدينة ولا عبار على ما في تقديره بثم لأن التي قبلها في جمادى الأولى وقد قال في هذه في جمادى الآخرة سنة

ست ولم يقل أحد أن التي قبلها كانت بعد الحديبية إنما قال ابن عقبة ومن وافقه أن العير أسر أبي العاص على يد أبي بصير بعد الحديبية ولم يكن سرية ولا هو بأمر المصطفى ولا علمه على ذلك القول فوهم من قال للقيمة بثم ظاهر على أن سرية غير قريش في جمادى الأولى أما أنها بعد الحديبية فلا فخرج إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلا فأصاب نعما وشاء وهربت الأعراب لأنهم خافوا أن يكون صلى الله عليه وسلم سار إليهم لأنه قصد منه كما قال الواقدي وصبح زيد بالنعم المدينة وهي عشرون بعيرا مثله في العيون والسبل مع قولهم قبل فأصاب نعما وشاء فيحتمل أنه لم يسق شيئا من الغنم لمانع أو ساقها أو بعضها مع الإبل ثم تركها لطلب العدو إياه حين علموا أن المصطفى ليس معهم فأعجزهم فترك الغنم لضعفها وعدم قوتها على السير واحتياجها لمسايق على أن إصابة الأمرين في محل العدو لا يلزم منه أخذها بالفعل فعلى بعض الشاخريين الدرك في قوله صبح بالنعم والشاء فإنه بمجرده لا يفيد ذلك ولم يلق كيدا حربا وغاب أربع ليال وكان شعار المسلمين أمت أمت وهو أمر بالموت والمراد به التفاؤل بالنصر بعد الأمر بالإماتة مع حصول الغرض من الشعار فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها لأجل ظلمة الليل ذكره الشامي

سرية إلى حسمى

ثم سرية زيد أيضا إلى حسمى بكسر الحاء المهملة وسكون السين المهملة وفتح الميم مقصورا قال اليعمري على مثال فعلى مكسور الأول قيده أبو علي موضع من أرض جذام وذكر أن الماء في الطوفان أقام به بعد نضوبه ثمانين سنة وقال الجوهري اسم أرض بالبادية غليظة لا خير فيها ينزلها جذام ويقال آخر ما نضب من ماء الطوفان حسمى فبقيت منه بقية إلى اليوم وهي وراء القرى وفي نسخة ذات القرى وصوابه كما في العيون وغيرها وراء وادي القرى وهو بضم القاف وفتح الراء واد كثير القرى ولبس ثم محل يقال له ذات القرى قال شيخنا في التقرير ويمكن تصحيح المصنف بأنه لم يقصد المعنى العلمي بل الإضافي فيعتذر بمضاف موصوف ذات هو وراء أرض ذات القرى وعلى النسخة الأولى وراء وادي القرى وكانت في جمادى الآخرة سنة ست عند ابن سعد وقطع به اليعمري وغيره لكن قال ابن القيم إنها كانت بعد الحديبية بلا شك أي لأن بعث دحية بالكتاب إلى هرقل في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية كما قال الواقدي فتكون هذه السرية سنة سبع لأن سببها أنهم نكلوا قال الواقدي دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة الكلبي الصحابي الجليل المتوفى في خلافة معاوية من عند قيصر لقب لكل من ملك الروم واسمه هرقل لما أرسله صلى الله

Copyright King Saud University